

## بلوغ المرام - صلاة الجماعة | الشیخ عمر بن احمد زعلة - الدرس 2 (773-373 ط عوض الله)

عمر زعلة

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحبه اجمعين. بعد  
نستكمل ما كنا قد توقفنا عنده قبل الصلاة ذكرنا حديث عبد الله بن العباس - [00:00:00](#)

ان من سمع النداء فلم يحضر فلا صلاة له انما العذر. وذكرنا ان ابن حبان نذر عشرة اعذار. وذكر ايضا فقهاء الشافعية لكن عموما نذكر  
ان هذه الاسباب تدور على خمسة امور. وهذه الاعذار تدور على خمسة امور. الضرر في البدن او في - [00:00:31](#)

اهل او في المال او ذهاب الخشوع والمشقة العامة كال霖ط والوحل هذه عليها تدور تلك الاعذار العشرة الضرر في البدن او الاهل او  
المال او ذهاب وخشوع هذا الرابع او المشقة العامة - [00:00:59](#)

كالمطر والوحل نأتي الى حديث يزيد ابن الاسود رضي الله عنه قال المؤلف رواه احمد واللطف له والثلاثة اصحاب  
السنن ان ابن ماجة صححها الترمذى قال عنه حديث حسن صحيح واذا قيل في - [00:01:39](#)

حديث صححه الترمذى فهو اما قال عنه حديث حسن صحيح وهو الغالب واما قال عنه حديث صحيح وكل الصيغتين تفيد الصحة.  
طيب وابن حبان كيف صححه ابن حبان - [00:02:12](#)

اي رواه في صحيحه. رواه في صحيحه وليس قال عنه حديث صحيح لا هذا الكتاب الذي اشرنا اليكم اليه قبل قليل قبل الصلاة من  
انواع التقسيم اشترط فيه الصحة فكل حديث في هذا الكتاب هو صحيح عنده قد يوافق وقد يخالف لان - [00:02:36](#)

منزلته اقل من منزلة صحيح البخاري وال الصحيح مسلم صحيح البخاري اذا قلت رواه البخاري انتهى يعني ان البخاري يرى انه بس لا  
يقال عنه صحيح البخاري وصححه مسلم يقول هذا حديث صحيح البخاري تقول انما المعتمد ان يقال عن الحديث رواه البخاري.

اخوجه المخرجه مسلم. وفي بعض الاحيان عند - [00:03:01](#)

مناقشات المنازعات بين العلماء يقال اهذا حديث حجة قد صححه البخاري يعني رواه في صحيحه لكن الاصل ان تكون اخرجه

البخاري في صحيح قال صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح. وكان هذا في مسجد الخير في حجة الوداع - [00:03:26](#)

حسب الروايات الاخرى لهذا الحديث تحديد المكان والزمان. حجة الوداع في مسجد الخيف ودعا بهما اي ارسل اليهما من يدعوهما  
فجيء بهما ترعد او ترعد عفوا او ترعد ترعد او ترعد بالمبني المجهول او المعلوم. ترعد او ترعد - [00:03:50](#)

فرائسهم الفرائص جمع فريضة هي فرائض جمع فريضة. وهي اللحمة التي بين الجنب والكتف هذه. تهتز عند الفزع فهناك انهم ظنا  
ان النبي صلى الله عليه وسلم سوف يعاقبها رعدت فرائسهم - [00:04:22](#)

فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم ما منعكم ان تصليا معنا؟ يعني هما دخلا وجلسا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الصبح  
لما من فتن من صلاته وجد هذين الرجلين جالسين في نهاية المسجد. فدعا به - [00:04:46](#)

فلما سألهما قالا قد صلينا في رحالنا. يعني في مكان اقامتنا تعرفون ان النبي عليه الصلاة والسلام حج معه الف اربعة وعشرون مئة  
واربعة وعشرون الفا من الحجاج. جمع هائل في ذلك الزمن - [00:05:05](#)

فكل مجموعة في مكان فهؤلاء صلوا في ريحان ثم اتوا اليه عليه الصلاة والسلام فقالوا قد صلينا فظننا انهم قد لا تشرع له الصلاة مرة

آخر النبي عليه الصلاة والسلام قال فلا تفعلا - 00:05:25

يعني لا تبقيا هكذا جالسا في نهاية المسجد. اذا صلیتما في رحالكم ثم ادرکتم الامام. ولم يصلی فصلیا معهمما ايش عندكم انتم ادرکتم الامام ولم يصلی فصلیا معه فانها لك ما نافلة - 00:05:41

الامام ولم ينتهي من صلاته وصلني اياه معهم فانها لك ما نافلة. اي هذه الصلاة مع الامام تعتبر نافلة الحديث في مسائل فيه ان من صلی ثم اتى مسجد جماعة وهم يصلون - 00:06:03

والمشروع له ان يصلی معهم ان من صلی فرضه ثم اتى مسجد جماعة وهم يصلون فالمشروع له ان يصلی معهم وهذا فيمن صلی منفردا لمن صلی منفردا فان كان قد صلی الاولى في جماعة - 00:06:40

فلا تشرع له الاعادة الا لسبب مرة اخرى فان كان قد صلی الاولى في جماعة فانه لا يشرع له ان يصلی مرة اخرى مع الجماعة الاخرى. الا لسبب. لماذا؟ لحديث ابن عمران النبي صلی الله عليه - 00:07:16

قال لا تصلوا صلاة مرتين في يوم او في يوم مرتين. لا تصلوا صلاة في يوم مرتين اخرجه ابو داود والنسائي وهذا النهي محمول على اعادة الفريضة بدون سبب. محمول على اعادة الفريضة بدون سبب - 00:07:41

السبب الشرعي مثل ماذا؟ ان يعيدها في جماعة المسجد الراتبة وكان قد صلاتها في غير جماعة راتبة الصورة الاولى التي اخذناها ان يصلی منفردا. ثم يأتي الى المسجد فيصلی معهم - 00:08:08

الصورة الثانية ان يصلی في جماعة غير راتبة الجماعة غير راتبة يعني هؤلاء الذين اتوا الى النبي صلی الله عليه وسلم يصلون في رحالهم قد يكونوا يصلوا جماعة قد يكونوا صلوا فرادى - 00:08:30

في كلتا الحالتين يشرع لهما ان يعيدها الصلاة مع النبي صلی الله عليه وسلم لأن لها فضل افضل من الاولى. او يعيدها ليتصدق على منفرد هذا سبب شرعي ثانى. او ليكون اماما لجماعة هو اولى بالامامة منهم. مثل ما حصل مع من - 00:08:45

معاذ صلاته الثانية عادت جماعة ولا ما هي اعادة؟ اعادة فرض جماعته لكن لسبب ان يكون امام قومه وقد لا يجدون اماما كفانا يصلی بهم اذا من صلی في جماعة - 00:09:15

مسجده ثم ذهب الى مسجد اخر وجدتهم يصلون جماعة فانه لا يصلی معهم. لا يدخل معهم لأن هذا اعادة للفرضة مرة اخرى بدون سبب. انتقد صلیت في جماعة المسجد وبرأت ذمته واخذت اجره - 00:09:39

فحينئذ لا تعيد الفرضة مرة اخرى لكن مثلا كما ذكرت لكم احيانا قد يصلی مثلا انسان في في الطريق وهو راجع مثلا من من السفر. يجمع بين المغرب والعشاء مثلا - 00:10:00

ظنا انه لن يدرك في مدینته. ثم ادرك مدینته ولم يصلوا العشاء. نقول له صلی معهم صلاة العشاء الان لأن يا جماعة راتبة وانت لم تصلي في جماعة راتبة من قبل. او انسان مثلا يصلی في بيته - 00:10:22

لمرظ ثم يحس بعد نهب نشاط ولم يصلی المسجد الذي بجانبه فيذهب ويعيد الصلاة معهم مرة اخرى اذا اعادة الجماعة ليس على اطلاقها لابد ان يكون هناك سبب شرعي. وهذا القول وسط بين ثلاثة اقوال. الجواز - 00:10:41

مطلقا والمنع مطلقا. بعض العلماء اخذ بحدث الباب واجاز اعادة الجماعة مطلقا وبعضهم اخذ بحدث ابن عمر لا تعاد الفرضة في يوم مرتين. وبعضهم توسط حاول ان يجمع بين الاحاديث فيجعل - 00:11:05

الحث على الاعادة في حالة والنهي في حالة اخرى. فيكون اذا مرجع الامر الى اي شيء الى وجود سبب شرعي الحديث فيه ان صلاته الاولى فريضة والثانية نفل. وهذا هو الراجح. وقد وردت روایة في هذا الحديث - 00:11:25

قال ول يجعل التي صلی في بيته نافلة ول يجعل التي صلی في بيته نافلة وال الصحيح ان هذه الروایة غير محفوظة المحفوظ هو الروایة التي اخذناها لك نافلة. اي الجماعة الثانية لك نافلة. وقال بعضهم الله اعلم هل - 00:11:47

هذا لك؟ هذا ليس لك. ورد عن سعيد بن المسيب لما سئل ايتها الفريضة وايتها النافلة هذا ليس له. هذا لله يعني يأخذ بالفرضة الاولى والثانية هذا ليس له هذا القول الثالث في المسألة. والراجح من هذه الاقوال هو ان الجماعة الثانية هي النافلة. لأن بمجرد ما

الصلوة الاولى برئت ذمته. ووقدت الفريضة. مثل الحجة الاولى للانسان تعتبر هي الحجة الاولى. حجة الاسلام. ومع فهو نافذ. في الحديث ان الاعادة مشروعه ولو في وقت نهـر، كما بعد صلاة الفجر وما بعد صلاة العصر - 00:12:32

وهذا الحادثة التي وقعت في حديث الباب متى كانت؟ بعد صلاة الفجر ولذلك هذا من اقوى الادلة على جواز صلاة التطوع لسبب شرعي. ولو كان الوقت وقت نهي نعم نعم - 00:12:56

يدرك الفجر فضل الجماعة نعم الحديث فيه ان هذا عام في جميع الصلوات الخمس حتى المغرب ولا حاجة الى شفعها يعني يجوز للانسان ان يعيض المغرب في جماعة ولا يحتاج ان يصلحها اربعاء - 24:13:00

هذا الكلام رد على قولين بعض العلماء منع من اعادة المغرب قالوا لانه مثل النهار طب لو صليت المغرب مرتين صار مجموع صلواتك الفرضية شفع صح ؟ فقال انت الان وغيرت الوتر الحنابلة حتى يتخلصوا من هذا الايراد ماذَا قالوا - 00:13:47

يشفع المغرب كم يصلي؟ اربعاء الان لا تعيد فرضا انت تصلي نفلا بيجوز لك الزيادة. فتصليلها كم اربعاء فتخلاص من من الوتر او من الشفع من ان يكون مجموع صلوات الشفع لا سيصير المجموع الان ايضا - 00:14:08

لكن لا القول الاول ولا القول الثاني احتاج اليه لعموم الحديث لعموم الحديث لانه لم يستثنني صلاة من الصلوات حديث فيه ان الاعادة تختص بجماعة المسجد. لقوله ثم اتيتما مسجد جماعة - 00:14:30

يصلون الفريضة هل يدخل معهم او لا يدخل؟ لان الحديث قال ثم اتيتما مسجد جماعة - 00:14:49

هذا شرط من شروط اعادة الجماعات اما الجماعات الاخرى فلا يعيدها الجماعة والله اعلم في الحديث ايضا النهي عن الجلوس في المسجد والناس يصلون. لقوله فلا تفعلا هذا ينهى عنه. بعض الناس يأتي ويدخل المسجد والناس يصلون فيجلس. في اخر المسجد -

00:15:15

وربما يحصل هناك شيء من العبث مع بعض الطلاب يحصل في بعض المدارس يقول قد صلينا لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فلا تفعلا طيب ما هو الحل؟ اذا وجدتهم يصلون لا تدخل المسجد او اخرج. اما ان تدخل مع الجماعة او تنتظر خارج المسجد. اما ان تبقى

00:15:42 -

تن rif وحدك او لا تصلي والناس يصلون جماعة فهذا ليس بجيد ان من فوائد عادة الجماعة ذكرها العلماء قالوا عدم سوء الظن بهذا الانسان. الناس يصلون وهذا جالس لا يصلي. ولذلك ورد في بعض الروايات قال - 00:16:04

الستما مسلمين؟ قال بلى يا رسول الله. قال فما ما معكما اذا هذا قد يعرض الانسان الى الى سوء الظن به ايضا من من فوائده حتى يسد الباب امام من تكاسل عن الصلاة. فكلما قيل له قال قد صليت. الناس يصلون يا اخي قال صليت انتهيت. فيقال له صلي حتى ولو كانوا - 00:16:27

يصلون طبعاً عند وجود الشرط الذي ذكرناه طيب هنا مسألة مهمة وهي ان الحديث استدل به على عدم وجوب صلاة الجمعة يدل  
به عن عدم صلاة الجمعة. من اين نأخذ هذا - 00:16:54

لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليهم صلاتهما في الحال نعم يعني هذا القول اجابة لبعض العلماء انهم مسافر. بوقت السفر لا تجب عليه صلاة الجمعة. وهذا سياستينا ذكره ان شاء الله - [00:17:13](#)

معنى حادثة عين؟ يعني واقعة وقعت حادثة حصلت لم تذكر لنا ملابسات - 00:17:35

فيصعب ان نجعل حكمها عاما. يصعب ان نجعل حكمها عاما. وقد ورد او مر علينا بعض مسائل ورد فيها مثل هذا تذكرون مثل النبی

عليه الصلاة والسلام عندما نهى عن استقبال واستدبار القبلة في الغائط في قضاء الحاجة. ورد عنه انه استقبل - 00:17:55

ورد عنه انه استدبر. فكان من اجوبة بعض العلماء ان هذه حادثة عين. ليست فيها نص عام تشريع للناس. يا أخي النص

العام لا تستقبلوا القبلة. جاء خطاب واضح صريح - 00:18:22

فنحن اذا نظرنا الى الاحاديث الواردة في صلاة الجماعة نجدها واضحة وصريحة لكن لما ننظر لهذه الحادثة لا يجوز لنا ان نأخذ منها حكما عاما لان حادثة وقعت في ظرف معين لا ندري ما هي ملابساتها فلا - 00:18:36

تكون تشريعا عاما وهناك جواب هو اقوى لم يذكره الشرح لم يذكره الشرح وهي فائدة تستفاد نذكرها الان هو انه قد وردت رواية في معاجم الطبراني الثلاثة المسند الشاميين قال كنا صلينا في رحالنا وظننا انا لا ندرك الصلاة - 00:18:52

وظننا انا او انا لا ندرك الصلاة. هذه الرواية نفيسة لا تجدها في الشرح لا في المغني ولا في المجموع ولا في مجموعة من اشهر نذكر هذه الرواية وهي تفید السبب اذا هم اصلاياء في ذهنهم ان مثلا مسافة بعيدة او نحن مثلا تأخرنا - 00:19:19

يصلی الفرض ربما لا نصل الى النبي صلى الله عليه وسلم الا وقد صلی الفجر او قد خرج الوقت فصلينا في ريحان ثم اتينا نستفيد عند رسول الله الصلاة والسلام وتعلم منه - 00:19:39

نم ينهضهما او نم يستدرك عليهما صلاة الجماعة الحديث فيه من الفوائد جواز صلاة متتفل خلف المفترض. واضح ولا ؟ فانهما فانها لكما نافلة طب وللنبي صلى الله عليه وسلم فريضة اذا يجوز صلاة المتتفل خلف المفترض - 00:19:53

ايضا مشروع صلاة الجماعة في السفر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان مسافرا صلى في في مسجد الخيف جماعة بالصحابة وفي الحديث حقيقة هذا الحديث يعني مليء بالفوائد لكن نكتفي بهذا - 00:20:18

بعدين السؤال الله يعافيكم تفضل اقرأ في اخر الدرس ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل به اذا كفروا ولا تکبروا حتى يکبر. اذا رکع فارکعهم ولا ترکعوا حتى يرکع. اذا اراد سمع الله لمن حمده - 00:20:37

او اذا سجد فاسجد ولا تسجد حتى يسجد. اذا صلى قائم وقياما اذا صلى قارئا فصلوا قعودا اجمعين. رواه ابو داود وهذا الافضل واصله في الصحيح احسنت قال رواه ابو داود عن السنن واصله في الصحيحين مر علينا هذا الكلام كثيرا - 00:21:02

يعني الحديث معظم الفاظه موجودة في البخاري ومسلم والامر كذلك هنا لكن ابو لكن ابو داود زاد لفظة او عدة الفاظ هنا وهي ولا تکبروا اشيروا عليها عندكم جمل النحل او النهي جمل النهي ولا تکبروا حتى يکبر ولا ترکعوا حتى يرکع ولا تسجدوا حتى يسجد ثلاث جمل - 00:21:30

موجود عند ابي داود وليس موجودة عند البخاري ولا مسلم وهذه الالفاظ تفرد بها مصعب ابن محمد العبدلي. وفيه كلام. ولذلك هذه الالفاظ غير محفوظة. وال الصحيح وما في الصحيحين بدون هذه الالفاظ - 00:22:01

ومن صحح اسناد الحديث ونقل عن ابن حجر انه حسن هذا الحديث فما اصاب الصواب ان هذا الحديث بهذا اللفظ فيه نظر انه غير محفوظ قوله انما جعل الامام يؤتم به. اي ليقتدى به. توضیح ذلك ورد في الصحيحين. قال فلا - 00:22:25

عليه. ورد ايضا هنا فاذا کبر فکبروا ولا تکبروا حتى يکبر الى اخر الحديث. هذا الشرح الاقتداء بكيفية الاهتمام بالامام بهذه الطريقة. قال ولا تکبروا حتى يکبر. هذا مفهوم قوله - 00:22:51

فاذا کبر فکبروا. ما مفهومه؟ اي لا تکبر حتى يکبر. فصرح بالمفهوم للتأكيد عليه ولذلك المصنف رحمه الله من فقهه اورد هذا الحديث لفظ ابي داود. من اجل هذه اللفظة - 00:23:11

لان فيها تصريحا بالمفهوم. فصار منطوقا ودلالة منطوقا اقوى من دلالة المفهوم طيب ما هي الفائدة الزائدة في قوله لا تکبروا حتى يکبر ولا آآآآ ترکعوا حتى يرکع ولا تسجد حتى يسجد - 00:23:31

اذا کبر مکبر هذا يدل على انك لا تسقب الامام. تكون بعد الامام وراءه جيد. ويivid ايضا انك لا تسقبه. جيد؟ بقي السورة المقارنة ما الذي ينفيها رواية ابي داود؟ ولا تکبروا حتى يکبروا. اذا لا تکبر معه. فهذا من - 00:24:01

او هذه الفائدة او من الفوائد التي نأخذها من هذه الجملة التي من اجلها والله اعلم اختار المصنف هذه الرواية وهي نفي احتمال اراده المقارنة او جواز المقارنة قال اذا رکع فارکعوا اذا سجد فاسجدوا. اي وصل الى الرکوع ووصل الى السجود. واستتم راكعا وساجدا

- 00:24:27

لا بمجرد ما يشرع فيهما ويوضح ذلك عمل الصحابة اذا قول لا تكبروا حتى يكراذ تتم تكبيره. الكلمة تخرج الله اكبر تكبر انت. اذا رکع يعني وصل الى الرکوع فانت ترکع. تبتدأ الان بعد ما يصل هو الى الرکوع - 00:24:55

السجود كذلك ولذلك يقول البركة ما في الصحيحين فلم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي صلی الله عليه وسلم ساجدا يعني يظل واقفا حتى يسجد النبي عليه الصلاة والسلام ثم نسجد - 00:25:18

وهذا هو معنى قوله انما جعل الامام يؤتمن به. واذا قال سمع الله لمن حمده سمع بمعنى استجاب سمع تأتي بمعنى ادرك المسموع تأتي بمعنى اجابة الدعاء ولذلك ماذا نرد عليه؟ اذا قال سمع الله لمن حمده قولوا ربنا ولک الحمد - 00:25:35

لان الله عز وجل استجاب لدعواتكم قال فصلوا قعودا. واذا صلی قاعدا فصلوا قعودا اجمعين لفظ ابي داود فصلوا قعودا اجمعون استدرك بها على المؤلف رحمة الله الفائدة من من رواية الرفع هي التأكيد. تأكيد للضمير الذي في قوله فصلوا - 00:26:02

صلوا الواو للجمع اجمعون معناه انه يجب ان معناه ان الجميع يصلى قاعدة ليس البعض يصلى قاعدا والبعض يصلى جالسا. قال اجمعون تأكيد للجميع ان يصلى قاعدا قال اصله في الصحيحين بينما معنى هذه اللفظة - 00:26:36

طيب المسائل الحديث فيه مسائل اشتراط نية المأموم للائتمام لصحة الجماعة. لقوله ليؤتمن به اذا الجماعة لا تحصل الا اذا نوى المأموم الائتمان فاذا اتم بامامه حصلت الجماعة الان لكن هل يشترط ان ينوي الامام الاماومة؟ الجواب لا. فتصح الجماعة ولو لم ينوي الامام الاماومة - 00:27:07

لو لم يدرى عن المأمومين. طب الجماعة لمن تحسب حينئذ للمأموم وتكون صلاة الامام مفردة صلاة منفرد ودليله سياتينا ان شاء الله هذا ان النبي صلی الله عليه وسلم صلی في بعض الليالي في حجرته - 00:27:40

فلما سمعه بعض الناس اهتم به صلی وراءه فلما شعر بهم خف من صلاتهم. اذا هم دخلوا معه في الجماعة وهو لا يشعر بهم. ثم بعد ذلك صلی بهم اماما فتأخرت النية فلا بأس بذلك اذا تأخرت نواها بعد ذلك صح ذلك اذا جمع لم تبطن من اول الصلاة. صح - 00:28:01

للالمأمومين لم يحتاجون ان يعيدوا النية مرة اخرى الحديث فيه مشروعية اقتداء المأموم بالامام وبيان ذلك ما اشرنا اليه قبل قليل مشروعية اقتداء الامام المأموم بالامام وهذا واجب الحديث فيه ان الاختلاف في النية لا يخالف الاقتداء بالامام - 00:28:27

الاختلاف في النية لا يخالف الاقتداء بالامام. يقول قال كيف؟ هذا يقول لا تختلفوا عليه نقول ان الحديث قال لم يقل لا تختلفوا عنه وقال لا تختلفوا عليه وبينهما فرق - 00:28:53

فالاختلاف عليه هو بمسابقته او التأخر عنه برکن او رکنین. او بموافقته هذا كله اختلاف عليه لكن الاختلاف الداخلي لا يدخل في النهي واختلاف النية. والدليل على ذلك ما سبق معنا قبل قليل - 00:29:11

ان تصلي انت بنية النافلة واماكم بنية الفريضة وهذا جائز ليس من الاختلاف المنهي عنه في الحديث اذا لم يقل لا تختلفوا عنه ولم يقل لا تخالفوه. ماذا قال عدي الاختلاف بحرف الجر على لا تختلف عليه - 00:29:35

نهي المأموم عن مسابقة امامه لقولي ولا تكبروا حتى يكراذ اخر الحديث والمسابقة محرومة. بل عدها بعض العلماء من الكبائر. في قوله صلی الله عليه واله وسلم اما يخشى او الا يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه حمار او يجعل صورته - 00:30:04

حمار وقد ذكر عن بعض الطلبة انه سافر لاحد شيوخه وكان يحده من حجاب فطالت ملازمته لشيخه واشتاق الى رؤية شيخه فسأل شيخه فاستجاب له شيخه وفك الحجاب اذا صورة وجهه صورة حمار - 00:30:30

قال له يا ابني يا يا بنني لا تستبعد حديثا سمعته من رسول الله صلی الله عليه وسلم فانني استبعدت ذلك فتعتمدت ان اسابق الامام فحصل لي ما ترى وذكر في بعض الشرور ذكره بعض المتأخرین من شراح الحديث - 00:30:56

واذا سبق الامام المأموم الى تكبيرة الاحرام لم تنعقد صلاته الان المسابقة محرومة. فاذا سبق المأموم الى تكبيرة الاحرام لم تنعقد صلاته فيلزمها ان يعيد تكبيرة الاحرام مرة اخرى واذا سبق برکن او الى رکن غير تكبيرة الاحرام عالما - 00:31:20

فصلاته باطلة. انتبه للعبارة. مسابقة بغير تكبيرة الاحرام قد تكون المسابقة بركن او الى ركن او اكثر مسابقة الى ركن ان يركع قبل ان يركع. مسابقة بركن ان يركع ويرفع قبل امامه - 00:31:50

وكلاها تبطل الصلاة عند حالة التعمد. اما اذا كان جاهلا او كان ناسا او غالطا. مثل ما يحصل بعض مساء تكون متقاربة فتتدخل التخbirات بين المساجد او بعض المأمورين يأتي متاخرا فيكبر بصوت مرتفع. فيسمعه بعض الناس فيرکع قبل الامام - 00:32:12 هذا يحصل. اول ما يتتبه المأمور يجب عليه ان يرجع. لكن ربما يركع الامام والامام المأمور لا يزال راكعا في حالة العذر ففي هذه الحالة يعود ان المأمور يقوم ثم يركع مرة اخرى بعد امامه - 00:32:35

النهي ايضا عن الموافقة. فان كان ذلك بتكبيرة الاحرام لم تتعقد الصلاة وان كان بغيرها فانها مكرهه عند جماهير العلماء كذلك ينهى المأمور عن التأخير عن الامام لقوله اذا كبر فكبروا الفاء ماذا تقتضي - 00:32:55

التعقيم والمبشرة كبر كبر اذا التأخر ينافي هذا الامر فاذا زاد هذا التأخر وكان بركن متعمدا فالصلاه باطله يعني الامام رکع ورفع وهذا لا يزال واقفا متعمدا صلاته حينئذ باطلة - 00:33:18

الحديث فيه جواز امامه المقعد للقادرين على القيام لقوله في الحديث واذا صلی قاعدا فصلوا قعودا اجمعين. او اجمعون على رواية ابي داود اذا المقعد يصلی بالقادرين على القيام. لكن الحنابلة قيده بقيدين مهمين - 00:33:41

الاول ان يكون الامام راتبا للحي الثاني ان ترجى زوال علته اذا يقول ليس لاي امام ينبغي ان يكون امام الحي له من المراعاة ما ليس لغيره. فلا يأتي الانسان مثلا ما وجد الامام تقدم واحد مقعد لا. تقدم واحد صحيح يقدر على القيام - 00:34:07 الامر الاخر ان هذا الامام الذي الامام الراتب يكون قد اصيب باصابة يرجى ثوانها. لكن اذا كان حصل له مثلا قطع في قدميه او في رجليه لا يستطيع ان يقوم خلاص لا يصلی الا جالسة علة مقعدة له على الدوام فانه ينبغي له ان يتنازل عن - 00:34:37

عن الامام هكذا قيده الحنابلة وبعضا يقيده بهذا القيد لكن يهمنا ان تفهموا او ان نفهم هذا الشيء وان يكون في البال. وهذا ينبغي ان يراعى عندما يختبر الامام يعني عندما يختبره الشيخ يقول له قم اقعد ها ينظر اليه يمشي ما يمشي مراعاة كما يختبره في في هيئته ونحو ذلك لأن هذا - 00:35:00

مسألة شرعية مهمة جدا ربما يتظاهر هذا الامام بأنه يستطيع يمشي عند الشيخ في في المكتب ثم يخرج عن العربية ونحو ذلك ينبغي مراعاة هذا الشيء. في في اختبارات الائمة - 00:35:24

نعم ائمه المسلمين وعندهم ايضا عند الحنابلة رحمة الله عليهم ان القعود في هذه الحالة لا يجوز. اذا صلی الامام قاعدا فان القعود للmAمورين لا يجب بل هو مستحب عندهم - 00:35:41

الحديث فيه فضيلة او بيان منزلة المتابعة ان متابعة المأمور للامام متزنته عالية جدا انما جعل الامام يؤتم به حتى لو غير المأمور هيئه صلاته. تبعا لامامه لا يخالف وهنا صورة واضحة ما الذي سقط الان - 00:36:03

ركن هو القيام. اذا كان امامك قاعدة فاقعد مع انك قادر على ذلك. والقيام ركن من اركان الصلاة. ولذلك قد تتغير الهيئة مثلا لما تكون مسبوق تعدد في التشهد وانت لا يجب عليك التشهد لكن تبع الایمان. فالصلاه التي فيها تشهدان قد يصبح فيها ثلاث تشهدات فتفعل ذلك - 00:36:31

متابعة لایمانه. وفي موضع انت عليك تشهد فتقوم مع امامك لم يجلس. فهذا كله يبين لك اهمية متابعة الامام نعم بعده رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في اصحابه تأثرا فقال تقدموا فاهمتموا بي - 00:36:55

وليهتم بكم من بعدهم. رواه مسلم نعم هذا الحديث اختصره المصنف رحمة الله في صحيح مسلم ببيان السبب. وفيه انه رأى قوما في مؤخر المسجد اذا ما هو سبب الحديث؟ انه رأى قوما في مؤخر المسجد. اذا هم لم يتأنروا عن الحضور - 00:37:22

حضرروا لكنهم تأنروا في عن الصف الاول او الصفوف الاول فجلسوا في اخر الصفوف ايضا زاد فيه ولا يزال ولا يتأخرنون حتى يؤخرهم الله ولا يزال قوم يتأنرون حتى يؤخرهم الله - 00:37:58

الحديث هذا فيه مسائل استحباب القرب من الامام وخاصة الصف الاول تقدموا بقوله تقدموا. ايقتربوا فاغتنموا الصف الاول من

الامام. ويقترب كل صف من الصف الذي قبله وقد شاهدنا بعض الائمة بينه وبين الصف الاول مسافة - 00:38:25

او ما بين صف ما بين الصفين مسافة ما بين الصفين وهذا مخالف للسنة واولى الناس ان يكونوا في مقدمة الصفوف هم اولوا الاحلام والنهى. ولذلك فوائد تقارب الصف الاول من الامام له - 00:38:52

وذلك ان اه اذا احتاج الامام ان يستخلف احدا فانه يستخلف من من بعده من اولي النهى والاحلام. او اذا ما حصل له السهو ينبهه المأمور من قرب وليسوا من بعد. في الحديث ان من لم يرى الامام او لم يسمعه فانه يقتدي بما قبله من - 00:39:13

لقوله عليه الصلاة والسلام ولیأتم بمن بعدهم نعم بعده رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة بفرصة فصلی فيها فتتبع الحديث وفيه افضل صلاة في بيته الا المكتوبة. متفق عليه - 00:39:33

احسنـتـ اـحـتـجـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـجـرـةـ مـخـصـفـةـ ايـ جـعـلـ لـهـ مـكـانـ مـحـوـطـاـ فـيـ الـمـسـجـدـ بـحـصـيرـ وـسـعـةـ النـخـلـ يـصـلـيـ فـيـهـ وـيـنـامـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ فـاـذـاـ جـاءـ وـقـتـ الـصـلـاـةـ وـاـقـيـمـتـ الـصـلـاـةـ خـرـجـ وـصـلـىـ بـالـنـاسـ ثـمـ رـجـعـ وـكـانـ هـذـاـ فـيـ 00:40:02

اعتكاف وهذا معنى حجرة مخصصة اي محوطـةـ بـخـصـفـ النـخـلـ وـسـعـيـ فـيـهـ الـحـدـيـثـ فـيـهـ صـحـةـ نـيـةـ الـاـمـاـمـةـ فـيـ اـتـنـاءـ الـصـلـاـةـ لـاـنـ هـؤـلـاءـ النـاسـ تـبـعـوـ الـصـلـاـةـ مـعـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ وـهـوـ فـيـ حـجـرـتـهـ وـلـمـ يـكـنـ مـنـتـبـهـاـ لـهـ 00:40:22

وبعبارة اخرى نقول صحة انتقال المصلي من الانفراد الى الامام اذا صحة الامامة ابتداء الامامة اثناء الصلاة او نقول انتقال هذا المنفرد من الانفراد الى الامام فيه ان الحال الذي يمنع المأمور - 00:40:53

المسجد من رؤية الامام لا يمنع الاقتداء به. الحال الذي يكون بين الامام والمأمور في المسجد يمنع الرؤية ولا يمنع لان النبي عليه الصلاة والسلام اين كان في حجرته وهؤلاء الصحابة كانوا من خلفه ومع ذلك صح الائتمام - 00:41:20

جواز حجز مكان في ناحية من المسجد جواز حيز مكان في ناحية من المسجد للعبادة والراحة عند الحاجة كالاعتكاف بشرط ان لا يضيق على المصليين معناه يجعل مكانه هذا في مكان صفواف الناس - 00:41:45

لو كان مثلا مسجد واسعا اناس يصلون مكان الامام مثلا ما هنا في وسط المسجد في مساحة في امام المسجد في مؤخر المسجد مفتوحة فانه لا بأس ان يجعل له مكانا يحتججه - 00:42:06

جواز صلاة النافلة جماعة ليلا كان او نهارا لكن احيانا ان هذه الصلاة كانت جماعة ولم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم مع الصحابة على انا ووجه الدوام فلو اجتمع بعض الناس - 00:42:25

من غير تواعد منهم وقالوا يصلى الليل مثلا اه تهجدوا هذه الليلة او نحو ذلك فلا بأس بذلك في بعض الاحيان ان النوافل في البيت افضل لقوله عليه الصلاة والسلام افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. المقصود طبعا بذلك - 00:42:48

الرجال ان المرأة نوافلها وفرايضا في البيت افضل والمراد ايضا بهذه النوافل ليس المطلق من النوافل او كل النوافل ؟ لا. هناك نوافل تشرع له الجمعة في المسجد. فهذه افضليتها في المسجد. مثل - 00:43:11

الكسوف صلاة العيددين في الجمعة على قول القول بانها سنة وليس واجبة اخي الصلوات التي تشرع في غير المسائل كالضحى وصلاة الليل والوتر فالافضل ان تكون في البيوت نعم رضي الله عنه الرجال فطول عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:33

وبسم ربكم الاعلى واقرأ باسم ربكم الليل وهو الليل لا يغشى. متفق عليه مسلم. نعم. قوله افتانا وترى ان تكون يا معاذ فتانا فتانا اي صادا للناس عن صلاتهم - 00:44:03

الفتان هو الذي يمنع الناس عن دينهم الحديث تعرفون قصته ان معاذ رضي الله تعالى عنه وارضاه كان يصلی مع النبي صلى الله عليه واله وسلم صلاة العشاء النبي عليه الصلاة والسلام في الغالب يؤخر الصلاة ثم يعود الى قومه وهو يتظرونها فيصلی بهم - 00:44:34

في احدى المرات اطال ورد في رواية بالبقرة او النساء وبعض الناس خرج رجل انفرد واتم صلاته ثم رجع وغضب ثم بعد الصلاة اخبر معاذ بهذا الكلام فقال انه منافق. فذهب رجل واشتكي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فاستدعي معاذ و قال - 00:44:56

له هذا الكلام وارشدته الى الصواب في هذا الباب. فقال له اترى ان تكون يا معاذ؟ فتانا اي صادا للناس عن عن دينهم بهذا العمل

فالحديث فيه فوائد على حسب ما ذكره المصنف ولا فيه فوائد اكثرا. لكن نأخذها من هذا انه مشروعية - 00:45:21

مراجعة الامام لاحوال الناس مشروعية مراعاة الامام لاحوال الناس. وسيأتينا حديث صريح في هذا فان فيهم الضعيف الى اخره حديث فيه جواز امامية المتنفل المفترض ويدل لذلك صلاة صلى الله عليه واله وسلم بكل من الطائفتين من اصحابه مرة في صلاة الخوف - 00:45:43

ظن باحدى الطائفتين فهذا بالنسبة له فريضة. ثم اتت الطائفة الاخرى وصلنا بها مرة اخرى. هذا بالنسبة له نافلة فهو الان متنفل وهم مفترضون. اذا هذا هو فعله بنفسه عليه الصلاة والسلام وفعله معاذ. وحصل ايضا العكس وهو ان يكون المتنفل - 00:46:17

مأمورا وهذه صورة اقل وهذا كله يدلنا على انه لا يخالف قوله عليه الصلاة والسلام فلا تختلفوا علي جواز اعادة الصلاة ليكون ااما لغيره. اعادة الصلاة جماعة يعني ليكون ااما لغيره فهذا من الاعذار الشرعية - 00:46:37

التي تعداد من اجلها الجماعة. فيه توجيه العالم لائمة المساجد عند الحاجم من التوجيه ونحوه. النبي عليه الصلاة والسلام وجه معادا الى الصواب. مشروعية القراءة بالسور المذكورة في صلاة العشاء - 00:46:57

واتقدم معكم في صفة الصلاة. ذكر المصنف فيها بعض الاحاديث فيه ان الشرع اذا اغلق بابا ففتح غيره من الابواب مما يعني عن ذلك عليه الصلاة والسلام انك لا تصلي بتلك الصور الطوال ولكن صلي بكذا وكذا وكذا فارشده الى الصواب. فليس من العمل -

00:47:17

التوجيه التربوي ان تظل تنهى عن الشيء. تنهى هذا الانسان ولا تفتح له باب الصواب. ولا تبين له باب الصواب هذا قد يغفل عنه بعض الناس. مع من يقوم بتربيته. لعلنا نقف عند هذا الحد - 00:47:45

والمقدار الذي اخذناه يعتبر بما هو مقرر قليل لكن هذا ما تيسر ولعلنا ان شاء الله في مرات قادمة نأخذ قدر اكبر ولا عنده سؤال تفضل نعم نعم انا معك في الموضوع فهمه تماما القضية هنا احيانا - 00:48:04

في بعض الواقع سمعتم سؤال الشيخ في في المغرب زار بعض الاخوة فلما سمعوا النداء وجاء وقت الصلاة الرجل دعا للصلاه في مصلاه عنده في البيت مصلاه يصلون فيه فانا - 00:48:30

النظر في هذه المسألة في في نظري هناك نظرين نظر فقيهي ونظر تربوي نظر الفقيهي بحث قد انت ترى هذا والله وانا ارى هذا الرأي يعني الانكار فيه يعني يختلف من مكان الى مكان اخر وهذا هو هو البحث التربوي الذي يعني ننظر فيه باطار عام في مقام -

00:48:44

الشريعة الاسلامية. انت الان ضيف عند هذا الانسان. وفي هذه الدورة وعند اناس قد اعتادوا على هذا العمل منذ فترة طويلة ويررون انه حق ويقتربون الى الله به. وفي نفس الوقت لم يخرجوا عن اراء العلماء - 00:49:11

ليس ربما لا يكون بس هذا عنده وعند غيره من الناس والذي يصل الي في المسجد يصل الي في المسجد والذي امورهم سالكة وماشية فلما ليس من الحكمه انك الان او ان هذا الانسان الضيف الذي يثير هذه القضية - 00:49:28

ويقول انا ما اصلي معكم يترك هو يترك صاحب البيت. ويترك الضيوف وربما يذهب الى المسجد هناك اشياء قضايا تحف بالحادثة هذه العينية قد قد تجعل الانسان يترك بعض الاشياء - 00:49:46

فانت الان من اجل مراعاة امور خارجية صلي معه الاولى ان تصلي معهم بعد الصلاة نحن نتناقش نبحث المسألة ما هو الافضل؟ وتستوضح ايش يقول مشايخكم؟ ايش يقول علماؤكم؟ انا قد زرت بعض البلدان - 00:50:04

فلما جات زكاة الفطر كان يسألوننا فلما جا وسائلني شايب كبير قال يا ابني احنا ما نخرجها الا مصاري مصاري يعني الدرهم عرفنا انفسنا وهم في مجتمع يعني عيشة مدنية بحثة. في مدينة خارج المملكة. وقطيت والله انه يروح يشتري كيلو رز ويروح يعطي له فقير. هذا شي - 00:50:19

ما يعرفونه عندهم وهذا مذهب ابي حنيفة انه يجوز اخراجها دراهم نقدا. فانا رأيت اني ليس من الحكمه ان اتي انا من بلاد الحرمين واتي انكر عليهم واغير واقول لا يجوز لكم واعلنوا - 00:50:45

الفقهية ونحو ذلك لا. قلت خلاص هذه المسألة خذوا بكلام مشايخكم المسألة ما هي قضية شخص واحد مجتمع كامل وايضاً رجل شبيه وكبير عن مسألة البحث معه الفقه ونحو ربما يكون فيه صعوبة. فالنسكت عن مثل هذه الاشياء ندعها لكن في مثل - 00:51:02 مجتمع القضايا الكبرى شركيات ونحو ذلك وقد تبحث او قد يكون هي اهتمامك الاولى او الاول والله اعلم. نعم اعد اعد نعم ما عاد سمعتوا نعم متى في الفرض الجمع الجمعة - 00:51:25

الجمعة لا تصح الا في مسجد الجمعة يعني في مم ممتاز ممتاز احسن احسن ممتاز فهمت يعني انت قصدك هل كل الجماعة في اي مسجد؟ هل اجرها واحد؟ احسنت فتح الله عليك - 00:52:20

لله نعم طيب السؤال الاول يقول هل الجماعات تختلف من مسجد الى مسجد بالنسبة لسبعين والعشرين هي سبعة وعشرون لكن مضاعفة الاجر كلما نصنع الفقهاء كلما كان المسجد اكثر جماعة كان اكثر اجرا - 00:52:51

وبعض العلماء ذكر استحسنت سؤاله يعني مسألة قد تكلم عليها السلف رحمة الله بعض العلماء يرون ان آآ المساجد كلها في الاجر سواء كلها في الاجر سواء. لكن القول الارجح ان كل ما كثر العدد كلما كثر الاجر. سيرأينا حديث ابي - 00:53:28

صلة الرجل مع الرجل ازكي من صلاته وحده. وصلاته مع الرجالين ازكي من صلاته مع الرجل. وكلما كان فهو احب الى الله هذا السؤال الاول السؤال الثاني ورد عن عن بعض السلف اظنه ابن عمرو ان من صلى وحده فله كذا وكذا درجة. ومن صلى في جماعة بيته او او - 00:53:48

جماعته فله خمسة عشر درجة. ومن صلى في جماعة المسجد فله كذا وكذا عشرون درجة اجر جماعة المسجد لا شك انه افضل من جماعة العمل او جماعة خارج المسجد لأن المسجد الاصل هو ماذا؟ آآ منادي فيه - 00:54:13

والجماعة يحضرون في هذا الاصل. فالجماعة فيه افضل في هذه الحالة نعم في سؤال اخر يعني هذا يسأل عن عن حديث صلاة الرجل في في النساء افضل او تعديل او افضل بخمس - 00:54:32

اه بخمسين درجة. وهذا الحديث ورد عند ابي داود واسناده لا بأس به. اسناده لا بأس به لكن ليس معناه ان الانسان يتعمد يخرج من مدینته او قال يأتي من اين يصلني في الفلاء وحده؟ هذه ان حصل - 00:54:54

للانسان فله الاجر ان يصلني في في الفلاء. فهذا الحديث الحديث الذي ورد لك يحيث الانسان ان لا يتهاون بالصلاحة في في الفلاء ويقول انه ليس لاجر فهذا جان يطمئنه ان لك اجر مضاعف. لأن الانسان وحده - 00:55:09

يدخل الشيطان عليه قد يغريه يترك الصلاة فجاء هذا الحسين يدعمه. ولو وجدت مسجدا على الطريق فالصلاحة فيه افضل لا تتعمد ان تصلي وحدك بعض الناس كتب في هذا مقال وسنة مهجورة وهي الصلاة في الفلاء لم يكن يتعمدها النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ولم نعلم احدا من - 00:55:29

من كان يفعل هذا؟ فالافضل انه تصلي في جماعة الذين معك. وان وجدت جماعة المسجد فكذلك. وان اضطر اضطربت الى ان تكون وحدة في الفلاء فصلي في فلاء ولك في هذا الاجر - 00:55:49

نعم يعني هؤلاء الجماعة الذين الصوت ذهب عنهم اخذوا اماما اخر ما شاء الله طيب وبعدين ماذا فعلوا؟ لما عاد الصوت يعني هو الاصل ما هو الصواب في هذه الحالة؟ يعني انقطع الصوت - 00:56:04

اذا انقطع الصوت في هذه الحالة كل يصلني وحده هذا هو الافضل كل يصلني وحده لكن لو قدموا اماما جاز ذلك. لو قدموا من يصلني بهم جاز ذلك على ما ذكرت انه عاد عاد الصوت اليهم مرة اخرى. وقد زادوا ركعة. فعندما يأتون الى نهاية الصلاة - 00:57:01

وانتهوا من اربع مثلا وبقي الامام يجلسون. ينتظرون الامام حتى يأتي برకعته ويستلمون معه. سيرأينا بعض الصور الغريبة من هذه في احاديث عائشة الذي سنبدأ به الدرس القادم ان شاء الله تعالى - 00:57:26

احيانا الانسان يكون امام واحيانا يصير ماما قد يحصل العكس يتنقل احيانا الانسان قد يكون ماما لامامين في صلاة واحدة وهل سيرأينا ان شاء الله في حديث عائشة والله اعلم تفضل يا شيخ - 00:57:45

طيب نقول ان يكون الحديث عندهما في الصحيحين من مسند صحابي واحد بسند متصل واللفظ ما له واحدا او متقاربا. متماثلا او

متقاربا. هذى اهم الشروط. هناك شروط تفصيلية دقيقة لا داعي - 00:58:03  
اخر سؤالنا عنه يقول تفضل هذا عذر شرعي لان الصف الذي او المكان الذي فيه اسطوانات او نحو ذلك هذا ليس بصف شرعى منهى عنه. فهذا عذر اعتبر اي نعم - 00:58:28

والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد. ولعله في القابلة معيش جهزوا انفسكم لوقت اوسع من هذا الوقت بهذه الطريقة  
نحتاج تنتظرون زيادة شوية طيب نبههم ستأخر زيادة بكرة - 00:58:57  
السحور عند الشيخ تفضل الشيخ عمر ج Zah الله عنا خير الجزاء نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل هذا في مواجهة حسناته نحب ان  
نبه انه غدا بعد صلاة الشيخ حسين - 00:59:24

سيكون بعد المغرب درس الشيخ حسين سنكون باذن الله مع الشيخ عمر بعد صلاة العشاء لاستكمال دروس بعد غد بعد بعد  
غد وهكذا ان شاء الله مستستمع دروس نسأل الله التوفيق للجميع - 00:59:46 - 01:00:07